

أجوبة مسائل جار ١

[107] ذلك لاحت من اهل المذاهب الاسلامية على اختلافهم في المشارب والآراء، بل لعل هذا ملحق - عند اهل العلم - بالضروريات الثابتة عن سيد النبيين صلى الله عليه وآله فلا ينكره احد من المسلمين مطلقا. واما الكتاب فقولته تعالى في - سورة النساء - (فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن) حتى ان كلا من أبي بن كعب، وابن عباس، وسعيد بن جبير، والسدي، وغيرهم كانوا يقرأونها (فما استمتعتم به منهن إلى اجل مسمى) اخرج ذلك عنهم الامام الطبري في تفسير الآية من اوائل الجزء الخامس من تفسيره الكبير، ورواه عنهم وعن ابن مسعود جماعة كثيرون من اثبات الامة وحفظتها (1) لا يسعنا

(1) حتى ارسل الزمخشري في كشفه هذه القراءة عن ابن عباس ارسال المسلمات، والرازي ذكر في تفسير الآية انه روى عن ابي بن كعب انه كان يقرأ فما استمتعتم به منهن إلى اجل مسمى فآتوهن أجورهن (قال): وهذا ايضا هو قراءة ابن عباس (قال): والامة ما انكروا عليهما في هذه القراءة " قال " : فكان ذلك اجماعا من الامة على صحة هذه القراءة